

عنه عليه الصلاة والسلام ان في تاخر اسباب الطاعون قلت
هذه الاسباب ان التي يوجب غضب الله تعالى وذلك موجب
لاقتل العشرة المستلزمة لظهورها في خصوصها وقد حصل التسبب
اجتماعها انما يوجب ذلك فيلزم ان ثبت هذا وقد ظهر ان
الطاعون انما يقع ومفادته وكيفية وقوعه عليه الصلاة والسلام
الطاعون تشبهه ذلك لمسلم فقلت لا مانع اذا كان السبب في
والسبب في، وقد ثبت عموم البلاوغ خصوص الائمة والحريث
يؤيد، وان لم يستكت على قوله الطاعون تشبهه بل خص
هنا في العوم يقول ولنا ان زفورا جيا في قوله تفيح الخي
والله ذلك اجمع عليه اية التوفيق ان هذا كزاله والافق والله
اعلم وزفة ذلك منا جوار كاهن واران بالاسلم الجنس والحق في
لنرخل الاما شاو او اما ترضى رجب في علم يالعباني اح ارضه ويشتر
لواله قوله صلى الله عليه وسلم الطاعون من ارسل على طائفة
من قبلكم او على قبيلتها بل ما اذا اكنتم بارض وهو بها جلا في
منها او كنتم خارجها جلا فدخلوا عليه على ما قسم، الخ
من ان ذلك الخذي اهلهم من معارف المرض المعدي واستمر في ذلك
الحريث

٦٢٤٠
بحريث ان في جوار السبب وهذا اظاهي في التفيح عن الرضول
علم الطاعون وما في الحريث يعجبون ان قيل انه جمع بين التسليم
والحريث ليطابق حال الناس بانهم في يفرار الوجة ان ورود الحريث
حزرا من وقوع العتمة وسد الماعسا، ان يوجد العفيرة في الخيم
بوقوع المغرر في الناجي يعنفه النجاة به ارضه والقائل المطلق
في ارضه في دجاج ميت لجواز تكييفه به فيلزم وجهه في كسبه
لجواز اسودا ويا ويؤيد كون ذلك قنينة قول ابن مسعود
الطاعون قنينة للعار والعار وكيفية الموت بعد ان كاس
الدم اليه المواد السمية فينخذ الى القلب كما دفعه السموم
ومرتم بلبان الفاتر منه الخي والخي والسود اذا المحل وكودته
وهو يلازم الوباد وز الودس والخي في يندما ظهور في
الحجاج بفضة في الخي ارضه في الوباد نوع واحرو فيه فخلقة كما
تحمه قوم **العلاج** اذا علم ان السنة وبائية تقيمان فيل
بالوصد والحجامة وتذوية الاخلاط الحارة باذ ابر اللفوس
بالتفيم جلت في الحوم والخلوات وكل ما يولد الدم والخي كق
ويبي شر الافر واللينوني والطي فاولي شر ما العدرس والخل